



قائمة الاسئلة

القانون الدولي الخاص (الجنسية - الموطن - مركز الأجنب) - () - المستوى الرابع - قسم القانون الدولي الخاص - النظام العام - كلية الشريعة والقانون
د/مريم الجوفي ، دا طارق المجاهد ، د/ عبدالعزيز النعماني

- (1) قدم قانون الاستملاك اليمني حماية للملكية الخاصة تتفق مع الدستور فلا تنزع الا للضرورة والمصلحة العامة وبتعويض عادل :
 - (1) - عن طريق المحكمة التجارية
 - (2) + محكمة الاستئناف
 - (3) - بموافقة مجلس الوزراء
- (2) منح قانون الاستثمار المشروعات الاستثمارية إعفاءات من ضريبة الأرباح مدة أقصاها :
 - (1) - عشر سنوات
 - (2) - سبع سنوات
 - (3) + 16 عاما
- (3) يتم ابعاد الأجنبي من اليمن بسبب :
 - (1) - دخول اليمن بدون تأشيرة
 - (2) - مخالفة قانون دخول وخروج الأجانب
 - (3) + لاشيء مما ذكر
- (4) تتميز القواعد القانونية التي تنظم مركز الأجانب بانها:
 - (1) - قواعد اسناد
 - (2) + قواعد مادية موضوعية
 - (3) - قواعد غير مباشرة
- (5) تباينت تشريعات الدول في تنظيم حق الأجانب في تملك العقارات والاتجاه الغالب يقرر :
 - (1) - حرمان الأجانب من التملك
 - (2) - مساواتهم بالوطنيين
 - (3) + حق التملك وفق ضوابط خاصة
- (6) اقرت الشريعة الإسلامية للأجانب المستأمنين حق تملك العقارات في دار الإسلام :
 - (1) - عن طريق الميراث
 - (2) - عن طريق الشفعة
 - (3) + جميع ما ذكر
- (7) حول قانون الاستثمار الجديد للأجنبي حق تحويل ما يحصل عليه من أجور واتعاب الى الخارج :
 - (1) + ما يحصل عليه دون قيود
 - (2) - تحويل 60% من الأجور والتعويضات
 - (3) - تحويل 80% مما يحصل عليه
- (8) من الاعتبارات التي تراعيها الدول ذات الكثافة السكانية عند تنظيم مركز الأجانب :
 - (1) - حرمان الأجانب من حق تملك العقارات
 - (2) - تحظر عليهم ممارسة النشاط الاقتصادي
 - (3) + جميع ما ذكر
- (9) نظم المقتن اليمني حق غير اليمنيين في تملك العقارات فقرر :
 - (1) - الا يكون العقار ذا طابع اثري
 - (2) - الا يكون في المناطق الحدودية
 - (3) + جميع ما ذكر
- (10) مبدأ المعاملة بالمثل من المبادئ القانونية المعترف بها وفي الشريعة الإسلامية يعد مبدأ :
 - (1) - غير معترف به
 - (2) - يأخذ به على اطلاقه
 - (3) + لا شيء مما ذكر
- (11) يختلف حق الأجنبي في دخول دار الإسلام عما هو مقرر وفقا لقواعد القانون الدولي من ناحية :
 - (1) + يفرض عليها قبول دخول الأجنبي
 - (2) - لها سلطة مطلقة
 - (3) - لا شيء مما ذكر
- (12) قرر المشرع اليمني ان تعامل المشروعات الإنتاجية والخدمية للأجانب معاملة المشروعات الوطنية بشرط :
 - (1) - المعاملة بالمثل





- (2) + التسجيل في اليمن
- (3) - وجود اتفاقية بين اليمن ودولة الأجنبي
- (13) اعفى القانون اليمني الموجودات الثانية المستوردة من الخارج من كافة الرسوم الضريبية والجمركية في حال :
- (1) - إقامة المشروع
- (2) - توسيع او تطوير المشروعات
- (3) + جميع ما ذكر
- (14) ترجع سلطة واختصاص الدولة في تنظيم مركز الأجانب في رأينا الى :
- (1) - نظرية السيادة
- (2) - نظرية الازدواج الوظيفي
- (3) + النظريتان معا
- (15) القواعد القانونية التي تنظم مركز الأجانب في الدولة هي التي تقرر :
- (1) + أهلية الجوب
- (2) - حماية حقوق الأجانب
- (3) - استعمال الحقوق
- (16) اختلاف مفهوم الموطن في العلاقات الوطنية عنه في العلاقات الخاصة الدولة مرده :
- (1) - اختلاف النظم القانونية
- (2) - اختلاف أساس ارتباط الفرد بالدولة
- (3) + تباين أهمية الموطن من دولة الى أخرى
- (17) تنظيم أحكام الموطن يخضع في العلاقات الخاصة الدولية في الأساس لفكرة :
- (1) + مانع الاختصاص
- (2) - للاتفاقيات الدولية
- (3) - للقواعد الموضوعية في القانوني الدولي الخاص
- (18) عرض على القضاء الإنجليزي قضية يتوجب فيها تحديد موطن شخص يتمتع بالجنسية اليمنية مقيم في جمهورية مصر فما هو القانون الذي سيطبقه القاضي الإنجليزي :
- (1) + القانون الإنجليزي
- (2) - قانون الدولة التي تحقق فيها الموطن " القانون المصري "
- (3) - قانون جنسية الشخص " القانون اليمني "
- (19) يتميز الموطن الحكمي بكونه اعدت :
- (1) - بالإقامة المعتادة
- (2) + يفرق بين الموطن ومحل الإقامة
- (3) - اعدت بالإرادة والاختيار
- (20) فكرة احياء الموطن تتحقق :
- (1) - مايبين فقد الموطن الأصلي واكتساب موطن اختياري
- (2) + ما بين فقد الموطن الاختياري الأول واكتساب موطن اختياري جديد
- (3) - مايبين فقد الموطن الأصلي الأول واكتساب موطن اصلي جديد
- (21) مفهوم الموطن في الفقه الإسلامي يقوم على :
- (1) + المفهوم الواقعي
- (2) - المفهوم الحكمي
- (3) - مفهوم مختلط
- (22) تطلب المشرع اليمني لاكتساب الموطن وفقا للإقامة العادية تحقق :
- (1) + ركني الموطن
- (2) - الركن المادي
- (3) - الركن المعنوي
- (23) استخلاص القاضي لثبوت الركن المعنوي للموطن يكون بناء على :
- (1) - نص القانون
- (2) + السلطة التقديرية لمحكمة الموضوع
- (3) - يخضع لرقابة المحكمة العليا
- (24) الموطن المختار يحدده :
- (1) + اتفاق الأطراف





- (2) - القانون
(3) - طبيعة المعاملة
(25) الأجنبي الذي اقام فترة طويلة دون اذن سلطات الدولة يحرم من :
(1) - كافة الحقوق مطلقا
(2) - كافة الحقوق المقررة للأجانب
(3) + كافة الحقوق مع الاعتراف له بالحد الأدنى منها
(26) إقليم الدولة بالنسبة للمواطن يعد :
(1) + وطنه
(2) - موطنه
(3) - مقره الأساسي
(27) المواطن في القانون اليمني يعد من موضوعات :
(1) + القانون الخاص
(2) - القانون العام
(3) - له طبيعة مختلطة
(28) تطلب المشرع اليمني لتحقيق المواطن القابل لاكتساب الجنسية اليمنية (بناء على فكرة الانتماء للأصل اليمني) سبق الإقامة في اليمن لمدة :
(1) - عشر سنوات
(2) + خمس سنوات
(3) - لم يحدد مدة معينة
(29) الطابع الوظيفي للمواطن يؤدي الى :
(1) + اختلاف في الاثار المترتبة على المواطن
(2) - توحيد تلك الاثار
(3) - لا شيء مما ذكر
(30) يكون تطويع احكام المواطن بالاعتماد على :
(1) - السوابق القضائية
(2) - المبادئ العامة للقانون
(3) + ما يقدره القاضي بحسب طبيعة النزاع
(31) القانون الذي ينضم الجنسية اليمنية :
(1) + القانون رقم (6) لسنة 1990م
(2) - القانون رقم (5) لسنة 2010م
(3) - القانون رقم (39) لسنة 2006م
(32) موضوعات القانون الدولي الخاص :
(1) - موضوعين
(2) - 4موضوعات
(3) + 5موضوعات
(33) السلطة المانحة للجنسية :
(1) - المنظمات الدولية
(2) + الدول
(3) - المنظمات الإقليمية
(34) اطراف رابطة الجنسية :
(1) + الدولة والافراد الطبيعيين
(2) - الأشياء المادية
(3) - الأشخاص الاعتبارية
(35) أسباب انعدام الجنسية المعاصر للميلاد :
(1) + اختلاف الأسس التي يعتمد عليها المشرع في بناء مادة الجنسية
(2) - ان تأخذ دولتان بحق الدم عن طريق الاب فقط
(3) - ان تأخذ دولتان بحق الدم عن طريق الام فقط
(36) هل قانون الجنسية ؟
(1) - قانون دولي
(2) - قانون عام





- (3) + قانون وطني
- (37) خصائص القانون الدولي الخاص :
- (1) - تنظيم العلاقات القانونية للأشخاص الطبيعية والأشخاص المعنوية
- (2) - العلاقات التي يحكمها القانون الدولي الخاص تتضمن عنصرا اجنبيا
- (3) + كل ما ذكر
- (38) يعتبر يمينا بناء على حق الإقليم :
- (1) + من ولد لأبوين مجهولين
- (2) - من ولد لام يمنية
- (3) - من ولد لاب اجنبي
- (39) استرداد الجنسية اليمنية " شروطها " :
- (1) - ان يعبر الفرد صراحة عن ارادته في استرداد الجنسية
- (2) - الاسترداد يكون مشروط في بعض الحالات بزوال السبب الذي أدى الى فقد الجنسية
- (3) + كل ما ذكر
- (40) ما هو تأثير حصول الشخص على جنسية ثانية على حقوقه في الجنسية الأولى :
- (1) + لا تأثير على حقوقه في الجنسية الأولى
- (2) - فقدان الحقوق في الجنسية الأولى
- (3) - الحفاظ على الحقوق في الجنسية الأولى
- (41) طبيعية قواعد القانون الدولي الخاص :
- (1) + تتمتع بصفة الالزام
- (2) - قواعد داخلية
- (3) - قواعد اختيارية
- (42) يستشف عدم الولاء للدولة اليمنية من :
- (1) - العمل لمصلحة دولة اجنبية او حكومة اجنبية وهي في حالة حرب مع اليمن وكان من شأن ذلك الاضرار بمركز الدولة الحربي او الدبلوماسي او الاقتصادي
- (2) - الدخول في الخدمة العسكرية لدولة اجنبية دون الحصول على الاذن
- (3) + كل ما ذكر
- (43) أهمية الجنسية بالنسبة للفرد :
- (1) + التفرقة بين الوطني والاجنبي
- (2) - انتماء الفرد لدولة معينة
- (3) - اعزل عن حمل أي جنسية
- (44) التطور التاريخي لفكرة رابطة الجنسية :
- (1) - انتماء الفرد لاسرة معينة
- (2) + انتماء الفرد لدولة معينة
- (3) - انتماء الفرد لقبيلة معينة
- (45) من المشاكل المترتبة على ظاهرة تعدد الجنسية :
- (1) - ضعف الولاء تجاه الدول التي يحمل الشخص جنسيتها
- (2) - ولأنه لجميع الدول التي يحمل جنسيتها على ذات الدرجة
- (3) + تفاوت الولاء عند الشخص متعدد الجنسية تجاه الدول التي يحمل جنسيتها

